وزارة الدفاع
المديرية العامة للعقود والمبيعات
اعادة اعلان مناقصة عامة رقم (١٤) لسنة ٢٠٢٤
تجهيز صور فضائية واجهزة وبرامج استخبارية

العدد: ٥٨٣٢
التاريخ : ٢٠٢٤/١٠/٢٠
الى : السادة

م / اعادة اعلان مناقصة عامة رقم (١٤) لسنة ٢٠٢٤
تجهيز صور فضائية واجهزة وبرامج استخبارية

يسر وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات بدعوة مقدمي العطاءات المؤهلين و ذوي الخبرة لتقديم عطاءاتهم لتجهيز (تجهيز صور فضائية واجهزة وبرامج استخبارية) مع ملاحظة ما يأتي:

١. على مقدمي العطاء المؤهلين والراغبين في الحصول على معلومات اضافية الاتصال بالمديرية العامة للعقود والمبيعات من الساعة (٩٠٠الى الساعة ١٥٠٠) وعلى الايميل : moddg-contracts@mod.mil.iq او الاتصال على الموبايل (٠٧٩٠٢٧٨٣١٣٦) وكما موضحة في التعليمات الى مقدمي العطاءات .
٢. متطلبات التاهيل المطلوبة : تجهيز صور فضائية واجهزة وبرامج استخبارية .
٣. بامكان مقدمي العطاء المهتمين بشراء وثائق العطاء بعد تقديم طلب تحريري (كتاب رسمي) معنون الى وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات وبعد دفع قيمة البيع البالغة(٢٥٠,٠٠٠) فقط مئتان وخمسون الف دينار لاغيرها ويكون الدفع الكتروني .
٤. يتم تسليم العطاءات الـــى العنوان الأتي (وزارة الدفاع / بغداد / نهاية جسر الجمهورية (كرادة مريم) في الموعد المحدد لغاية الساعة ١٢٠٠من يوم الخميس المصادف ٣١ /١٠ /٢٠٢٤ العطاءات المتأخرة سوف ترفض وسيتم فتح العطاءات في حضور مقدمي العطاءات او ممثليهم الراغبين في الحضور في العنوان الاتي : وزارة الدفاع /بغداد/قرب جسر الجمهورية (كرادة مريم) في الساعة ١٣٠٠من يوم الخميس المصادف ٣١ / ١٠ /٢٠٢٤.
٥. اعلان المناقصة للفترة من يوم الاحد المصادف ٢٠ / ١٠ /٢٠٢٤ ولغاية الساعة (١٢٠٠) من يوم الخميس المصادف ٣١ / ١٠ /٢٠٢٤.
٦. تبلـــغ الكلفة التخمينية الكلية (١,٠٠٠,٠٠٠$) فقط واحد مليون دولار لاغيرها مايعادل مبلغ (١,٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠) فقط مليار وثلثمائة مليون دينار عراقي لاغيرها محسوبا على اساس سعر الصرف (١٣٠٠) دينار لكل دولار .
٧. فترة التجهيز (٢٧٠) يوم تقويمي .
٨. المنشأ: امريكا, المانيا, الصين ,اليابان, كوريا, روسيا, فرنسا,تايوان , ماليزيا , بريطانيا
٩. تقديم التامينات الاولية بنسبة (٣%) من الكلفة التخمينية على شكل صك مصدق او خطاب ضمان او سفتجة صادرة من مصرف حكومي او مصرف معتمد لدى البنك المركزي العراقي لامر وزارة الدفاع / المديريـــة العامة للعقـــود والمبيعات تذكر فيها ان وزارة الدفاع هي المنتفعة على ان تثبت العناوين الوظيفية لمصدري خطابات الضمان وان يكون نافذ لمدة ستة اشهر.

مكتب الامين العام
المديرية العامة للعقود والمبيعات

١٠. تقديـــم التامينات النهائية على شكل خطاب ضمان حسن تنفيذ للعقد بنسبة (٥%)من قيمة العقد بعد التبلغ بكتاب الاحالة وقبل توقيع العقد وان لايكون خطاب الضمان مشروط ويدفع حين الطلب صادر من مصرف حكومي او مصرف معتمد لـــدى البنك المركزي العراقـــي بالنسبة للشركات العراقية والشركات الاجنبيـــة التي لديها تمثيـل فـــي العراق ومصرف معتمد لـــدى المصرف العراقـــي للتجارة (TBI)بالنسبة للشركات الاجنبية التي ليس لديها تمثيل في العراق .

١١.ان يقدم مقدم العطاء من الشركات العراقية والاجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق كتاب عدم الممانعة من الاشتراك في المناقصة صادر من الهيئة العامة للضرائب على ان يكون معنون الى وزارة الدفاع مع تأييد منحه الهوية الضريبية والرقم الضريبي ويلتزم بجلب مايؤيد براءة ذمته عند الاحالة .

١٢. يحق للطرف الاول مصادرة التامينات الاولية لمن تحال اليه المناقصة عند نكوله عن توقيع العقد بعد التبلغ بكتاب الاحالة او عند سحب مقدم العطاء لعطائه خلال فترة نفاذيته وبعد غلق المناقصة او رفض التصحيح علـــى اخطائه الحسابية فـــي العطاء وانعكاسهاعلى قرار الاحالة وسيتم اتخاذ الاجراءات القانونية المنصوص عليها في تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقـــم (٢) لسنة ٢٠١٤

١٣. تقديم براءة ذمة صادرة مـــن دائرة التقاعد والضمان الاجتماعي للشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق .

١٤. يتم استيفاء رسم الطابع بنسبة (٠.٠٠٣) ثلاثة بالاف من قيمة العقد وبعملة العقد وفق قانون رسم الطابع رقم (٧١) لسنة ٢٠١٢ووفقا للاصول والرسم العدلـــي البالغ (٠.٠٠١) واحد بالاف من قيمة العقد على ان لايزيد عن (١٠.٠٠٠) عشرة الاف دينار وحسب قانون الرسوم العدلية الرقم (١١) لسنة ٢٠١٥.

١٥.لايجوز لمنتسبي دوائر الدولة والقطاع العام الاشتراك في المناقصة بصورة مباشرة اوغير مباشرة مع مراعاة احكام التشريعات النافذة .

١٦. تلتزم الشركات العراقيـــة والشركات الاجنبية التي لديها تمثيل فـــي العراق بجلب كتاب من نقابة المحاسبين والمدققين او جميعة المحاسبين يؤيد سلامـــة الموقف القانونـــي للمحاسب الذي يقدم الحسابات الختامية ضمن اوراق الشركة لاخر سنتين .

١٧. تدوين اسعار فقرات استمارات العطاء (القسم الرابع والقسم السادس) ومبلغه الاجمالي بالمداد ويعول على السعر المدون كتابة في حالة اختلافه عن السعرالمدون رقما وكما يعول علـــى سعر الوحدة في حالةعدم صحة مبلـــغ الفقرة واذا وردت فقرة او فقرات لم يدون السعر ازائها ففي هذه الحالة تعد كلفة تلك الفقرة او الفقرات وبحدود الكميات المدونـــة ازائها مشمولة بالسعر الاجمالي للعطاء .

١٨. تقدم الشركة البيانات المالية لها لاخر سنتين كحد ادنى ضمن اوراق الشركة .

١٩. تلتزم الشركة بتقديم قائمة بالاعمال المماثلة المنجزةمعززة بتاييد جهات التعاقد المعنية مع تضمينها مستوى التنفيذ كونها مطابقة للمناقصة .

وزارة الدفاع
مكتب الامين العام
المديرية العامة للعقود والمبيعات

٢٠. يتم اعتماد عنوان الشركة المثبت في العطاء عنوانا للمراسلات والتبليغات وعلى الشركة الابلاغ بكل تغيير يطرأعلى هذا العنوان خلال مدة (٧) سبعة ايام من تاريخ حصوله .

٢١. في حالـــة تحقق ديون بذمة الطرف الثانـــي يحق للطرف الاول تحصيل الديـــون بموجب قانون تحصيل الديون الحكومية العراقي رقم (٥٦) لسنة ١٩٧٧.

٢٢. العقد خاضع لجميع القوانيين النافـــذة بضمنها قانون ضريبة الدخل المرقـــم (١١٣) لسنة ١٩٨٢وتعديلاته وتعليماته .

٢٣. يتحمل من ترسو عليه المناقصة كافة الضرائب والرسوم المفروضة بموجب القوانين النافذة .

٢٤. يلتزم مقدمي العطاءات من الشركات العراقية بتقديـــم ما يثبت حجب البطاقة التموينية للمدير المفوض واصحاب الشركات استنادا لكتاب الامانـــة العامة لمجلس الوزراء العـــدد: س ل١/٧/٣/٤٣٠٢٢٥٤في ٢٠١١/١١/٢٣.

٢٥. لايجوز لمقدم العطاء شطب او حك اي بند من بنود وثائق المناقصة او اجراء اي تعديل عليها .

٢٦. في حالـــة اشتراك اكثر من مناقص في تقديم عطاء واحد لتنفيذ العقد تكون مسؤوليتهم تضامنية تكافلية في ذلك لتنفيذه على ان يقدم عقد المشاركة مصادق عليه اصوليا مع العطاء .

٢٧. في حالةالغاء المناقصة فسوف يتم اعادة ثمن شراء الوثائق الخاصة بالمناقصة فقط دون تعويض مقدمي العطاءات .

٢٨. لايجوزلمدير مفوض لاكثر من شركة تقديم اكثر من عطاء واحد في المناقصة الواحدة .

٢٩. للاستفسار يتم الاتصال ب: moddg-contracts@mod.mil.iq

٣٠. في حالة مصادفة تاريخ الغلق عطلة رسمية فيكون تاريخ الغلق اليوم الذي يلي العطلة والذي يكون فيه دوام رسمي .

٣١. صندوق العطاءات مفتوح طيلة فترة الاعلان وخلال ايام الدوام الرسمي من الساعة (٩٠٠ولغاية الساعة ١٣٠٠).

٣٢. ان الوزارة غير ملزمة بقبول اوطأ العطاءات .

٣٣. يتحمل من ترسو عليه المناقصة اجور النشر والاعلان لاخر اعلان عن المناقصة .

٣٤. اســـتنادا لقـــرار مجلـــس الـــوزراء رقـــم (٤٨) لسنـــــة ٢٠١٨ تلتـــزم الشـــركات الاجنبيـــة بتقـــديم تعهـــدا بعـــدم وجـــود مطالبـــة ماليـــة غيـــر محســـومة تجـــاه المؤسســـات العراقيـــة خـــلال مـــدة لاتزيـــد عـــن (٣٠) ثلاثـــون يومـــا مـــن تـــاريخ التبلـــغ بقـــرار الاحالـــة علـــى ان يكـــون اجـــراء التســـ[illegible] بقرار الاحالـــة وبخلافـــه يـــتم اســـتبعاده وفـــي حالـــة وجـــود مطالبـــات [illegible] بالاتفـــاق بالقيـــام بتســـوية مرضـــية وفقـــا لاتفاقيـــة نـــادي بـــاريس او وفقـــا لقـــرار مجلـــس الـــوزراء رقـــم